30 DEC 2020

المملكة المغربية

CNOPS

الصنــدوق الوطنــي لمنظمــات الاحتيــاط الاجتماعــي
ⵜⴰⵣⵏⵉⵕⵜ ⵜⴰⵏⴰⵎⵓⵔⵜ | ⵉⵏⵅⵎⴰⵎⵏ | ⵓⵖⵟⴰⵣ ⴰⵏⴰⵎⵓⵏ
Caisse Nationale des Organismes de Prévoyance Sociale

Siège Social RABAT

بلاغ صحفي

إلغاء ملصقات الثمن العمومي للأدوية PPV من ملفات التعويض والفوترة

في إطار سياسة تبسيط مساطر وإجراءات التأمين الإجباري عن المرض، قرر الصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي إعفاء المؤمنين ابتداء من 2 يناير 2021 من إجبارية تقديم الملصقات المتضمنة للثمن العمومي للدواء PPV التي تَحملها عُلب الأدوية عند إيداع طلبات التعويض عن ملفات المرض المتضمنة لمصاريف الأدوية. كما قرر الصندوق إعفاء منتجي العلاجات ابتداء من نفس التاريخ من الإدلاء بهذه الملصقات عند تقديم ملفات الفوترة المتعلقة بتحمل الخدمات في إطار الثالث المؤدي.

وبناء عليه، ينبغي على المؤَمنين لدى الصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي، سواء مؤمني القطاع العام أو الطلبة أو ضحايا ماضي الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان للفترة 1956-1999، إيداع ملفاتهم المتعلقة بطلب التعويض عن مصاريف الأدوية مستوفية للشروط التالية:

1- ورقة العلاجات المتعلقة بالمرض أو بالأمراض المزمنة والمكلفة أو ورقة علاجات الأسنان تتضمن:

- ★ هوية المؤمن والمستفيد عند الاقتضاء، وتوقيعه ومصاريف وتاريخ العلاج،
- ★ هوية الطبيب المعالج (الرمز الوطني المهني للممارس INPE)، إضافة إلى ختمه وتوقيعه وتاريخ العلاج،
- ★ هوية الصيدلي وختمه والمبلغ المؤدى عن الأدوية المقتناة. كما ينبغي الإدلاء بالرمز الوطني المهني للصيدلي INPE على أوراق العلاج والذي سيصبح إجباريا عند استقبال ملفات المرض ابتداء من فاتح مارس 2021،

2- وصفة الدواء الأصلية، موقعة ومختومة من طرف الطبيب المعالج والصيدلي وتحدد الجرعات ومدة العلاج.

3- الرقم التسلسلي للأدوية التي تم اقتناؤها المطبوع على علبة الأدوية. وفي حالة عدم توفره، يجب تعويضه بعلبة الدواء.

وفي الحالات الاستثنائية التي يتجاوز إجمالي ثمن الأدوية 20.000 درهم، فيجب تقديم فاتورة قانونية تحمل الرمز الضريبي لمقدم الخدمة وطريقة الأداء، وفق مقتضيات مدونة الضرائب.